

الجمهورية العربية السورية
مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٥٦

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٢) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢٧

يقرر ما يأتي:

المادة ١ - تجديد تقديم طلبات التقدم إلى مفاضلة الدراسات العليا التي تجريها الجامعات لغاية يوم الخميس الواقع في ٢٠١٣/١١/١٤.

المادة ٢ - يحدد موعد امتحان اللغة للقيد في درجة الماجستير في ٢٠١٣/١١/٩.

المادة ٣ - يجرى الامتحان المعياري في المواعيد المحددة والمعلن عنها من قبل الجامعات.

المادة ٤ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٣/١٠/٢٧

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي